صحيفة دعوى نفقة صغار

إنه في تاريخ يوم..... الموافق ../..../ .....٢٠٢٢م.

وبناءً على طلب من السيدة / .....

المقيمة / .....

والمحل المختار مكتب الاستاذ / .....

انا.....محضر محكمة.....الجزئية قد انتقلت وأعلنت كلًا من:

السيد / .....

المقيم/ .....

مخاطبًا مع /

وأعلنته بالآتى :-

الموضــوع

المدعية زوجة المعلن إليه تطالب بصحيح عقد الزواج الشرعي المؤرخ في تاريخ يوم .../.../..... وقد أنجب منها على فراش الزوجية الصغار ..... مواليد .../..../ ..... والصغير ..... مواليد ...../...../..... والصغير ..... مواليد ..../..../.....

تابع صيغه دعوى نفقة صغار للمطلقة

وقد ترك المدعي عليه الصغار بيد المدعية، وامتنع عن الإنفاق على الصغار، ولم تتمكن المدعية من جعل المدعي عليه يقوم بذلك عبر المحاولات الودية، وقد تقدمت المدعية إلى مكتب تسوية المنازعات الأسرية بموجب الطلب رقم ..... لعام..... ..... .

وقد رفض المدعى عليه الحضور أو قد رفض الحل الودي، ولهذا اضطرت لرفع دعوى نفقة صغار، مع العلم بأن المدعي عليه ميسور الحال، ويعمل بالأعمال الحرة في مجال.....

ويحصل شهريا على مبلغ مالي يصل إلى ..... جنيه مصري، وبناءً على المادة 18 مكرر ثانيا من القانون رقم 25 لعام 1929م المعدل بالقانون التي تنص على أنه:"إذا لم يكن للصغير مال فنفقته على أبيه وتستمر نفقة الاولاد على ابيهم الى أن تتزوج البنت أو تكسب ما يكفى نفقتها، وتستمر كذلك إلى أن يتم الابن الخامسة عشرة من عمره ويصبح قادًا على الكسب، وفي حالة تمام الابن لهذا السن وهو عاجز عن الكسب سواء لافة بدنية أو عقلية أو من أجل طلب العلم. ولاستعدادة او ونتيجة لعدم تيسير هذا الكسب استمرت نفقتة على ابية وتستحق نفقة الاولاد على ابيهم من تاريخ الامتناع عن الانفاق عليهم.

تابع صيغه دعوى نفقة صغار للمطلقة

ونتيجة لتحقق كافة الشروط من صغر سن الصغار وعدم إمكانية المسب، والحال الميسور للأب، ورعاية المدعية للصغار واهتمامها بشؤونهم، فإنها تطالب المدعي عليه بنفقة للصغار ليسار حاله.

وبناءً عليه

انا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلى مكان اقامة المعلن إليه وقد سلمته نسخة من هذا الاعلان للعلم بما جاء به وكلفته بالحضور أمام محكمة أسرة ..... الكائن مقرها بمحكمة الاسرة .....

وذلك في تمام التاسعة صباحا وما بعدها من يوم الموافق \ \..... وذلك ليسمع المدعى عليه الحكم بالطلبات

تابع صيغه دعوى نفقة صغار للمطلقة

اولا/ بفرض نفقة للصغار .....من تاريخ التسوية.

ثانيا/ الزام المدعي عليه بسداد كافة المصروفات ومقابل اتعاب المحاماة.

ولأجل العلم /